

ماذا جرى لبعض رجال القانون في مصر..؟ فقد تسربت في الأسبوع الأخير إلى صحفتنا - بمختلف اتجاهاتها - مقالات منسوبة لبعض رجال القانون، تدور كلها حول موضوع واحد هو القضاء العسكري، تدافع عنه، وتبرر دستوريته، وكون القضاء العسكري في قفص الاتهام، يحتاج إلى من يدافع عنه وعن شرعية وجوده، م مع ان هذا القضاء ينظمه قانون يبين اختصاصاته ويحدد سلطته الولاية، وهى باختصار الجرائم التى يرتكبها افراد القوات المسلحة، او تلك التى تقع داخل معسكراتها او طائراتها او سفنها، وكلها امور حددتها القانون فلم تعد محل خلاف بعد صدوره.

الدولة إليه بعض القضايا التي تدخل - أصلاً - في اختصاص المحاكم العادلة.

فإحالة بعض قضايا امن الدولة الى القضاء العسكري هو استثناء من قاعدة عامة
ان يحاكم كل مواطن امام قاضيه الطبيعي، وهو استثناء مرتبط بإعلان حالة

رجال القانون - لاسباب بعضها خاف وبعضها معلوم - ان يجعلوا من الاستثناء
قاعدية، الى حد التطرف والمطالبة بأن يكون للقضاء العسكري يوما يحتفل به، والدعوة
لى تمثيله في المجلس الاعلى للهيئات القضائية، وكلها محاولات لارخال القضاء
ال العسكري كمؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني، بدلا من ان يقتصر دوره داخل
طار المؤسسة العسكرية!!

حقوق الإنسان وحقوق المواطن، وهو القاعدة التي ترتكز
عليها موثيق حقوق الإنسان الدولية والمحالية، وبذلك



القضايا
لا ان يحاو

هذه الضرورة وجعلها قاعدة عامة على انقضاض الدستور وحقوق المواطن..
وكلما اختلفت مصر في الماضي بالغاء المحاكم المختلطة، وجعلت من يوم الغائـ

عبدا للقضاء الوطنى، فإنه من الواجب - والضرور - أن نتطلع جمِيعاً إلى اليوم الذي
ننتهي فيه حالة الطوارىء، وننهي بنهائتها الاحياءات الاستثنائية التي تثبت عليها

اكتسبت منها اسباب وجودها، ليكون هذا اليوم - يوم الغاء حالة الطوارئ - عيداً

صفاتهم، او تعدد انتماماتهم، ليارتفاع من جديد **الشعار** «الاصل» الذي يقول بأن

لصريين متساوون في الحقوق والواجبات، وانهم جميعا امام القانون سواء، وهو شعار الذي ورد في الدساتير المصرية جميعها، على مدى العصور، وهو - في ذات

ولقد كان القضاء الموحد هو مطلب - الشعب المصرى منذ الاستقلال، بل انه كان وقت - المعيار الحقيقى للديمقراطية وحقوق الانسان.

من بين اهداف النظام السياسي القائم في مصر منذ يوليو من عام ١٩٥٢ حتى انه
ند ما الغير المحاكم الشرعية عام ١٩٥٥ قالت المذكرة الإيضاحية للقانون ما نصه:

لا شك ان وحدة القضاء تستتبع حتما وحدة التشريع، بل هي سببته العملى، وان
بقاء الحال على ما هو عليه الان ينطوى دوره على مساوىء تحول ما تم بالقانون

ستقدر الحقيقة، العدالة المنشودة لأن تقضي محكمة واحدة في المنازعات

تعين اياضان يكون الحكم فيها وفق قاعدة موحدة تصدر عن السلطة
تشريعية واحدة عن ائمة الاعنة والاعتبارات المعاونة

ويقول المذكرة الإيضاحية: وقد كان من الطبيعي بعد أن الغيت الامتيازات التي كان
تتيحها الأدلة على الأدلة أن تختفي هذه الأدلة.

يجمع بها بعض رعایا الدول الاجنبیة، الا ییقی فی البلاد ای اتر لنظام استثنائی یحد
ن سلطان الحكومة وسیادتها بالنسبة لبعض المواطنين .. فاذکان هذا هو رأی

شرع - بعد التوره - في المحاكم الشرعية، فماذا يكون رأيه في المحاكم العسكرية وماذا يكون رأيه في الذين يريدون أن يجعلوا من القضاء العسكري قاعدة بعد أن

لذلك فإن كل مواطن شريف في مصر ينادى بمناشدة الدكتور ماجدى هرجان وعبد الرحيم